

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٣٢٩٩ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ السويس؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرارات

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٣٥ فدانًا، بمنطقة حى عتاقة على طريق مصر - إيران بمحافظة السويس، بالمجان، لصالح صندوق الإسكان الاجتماعي، لإقامة المرحلة الثالثة من مشروع الإسكان الاجتماعي عليها، على أن تظل ملكية الأرض لمحافظة السويس، وحدودها كالتالى:

الحد البحرى : حرم مخر السيل والمرحلة الثانية من مشروع الإسكان الاجتماعى بطول ٦٥٤,٧٣ م.

الحد القبلى : المدينة السكنية لشركة مصر - إيران والزجاج النوائى وباقى أرض فضاء، ملك الدولة ثم يتوجه من غرب لشرق بطول ٨٢,٤٩٣ م، ثم يقبل بطول ٦١,١٥٤ م ثم يشرق بطول ٣١,٨٠ م ثم يتوجه إلى جنوب شرق بطول ٦١,٤٧ م ثم ينكسر بطول ٢,٣٢٢ م ثم يتوجه إلى الشرق بطول ٨١,١٧٠ م.

الحد الشرقى : حرم خط السكة الحديد بطول ٤٥,٤٦٨ م.

الحد الغربى : حرم طريق مصر - إيران بطول ٧٥,٨٦ م.

وفقاً للرسم الكروكي المرفق.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٨ ربيع الأول سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٧ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT

